

تاج العروس من جواهر القاموس

شَادِلٌ كصَاحِبٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ الصَّاعِقَانِيُّ :
 : هُوَ عَلَامٌ . وَمُحَمَّدُ بْنُ شَادِلِ بْنِ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ صَاحِبُ إِسْحَاقَ
 بْنِ رَاهُويَهْ كَذَا فِي التَّحْقِيقِ . وَشَادِلَةُ بِيَهَاءٍ : هِيَ بِالْمَغْرِبِ قُرْبُ
 تُونُسَ كَمَا فِي لَطَائِفِ الْمَنَنِ أَبُو هَيْبٍ بِالذَّيْلِ الْمُعْجَمَةِ قَالَ شَيْخُنَا :
 وَقَدْ أَنْكَرُوهُ وَتَعَقَّبُوهُ . مِنْهَا السَّيِّدُ الْقُطُبُ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ
 عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ تَمِيمٍ بْنِ هُرْمُزَ بْنِ حَاتِمٍ بْنِ
 قُصَيِّ بْنِ يُونُسَ بْنِ يُوْشَعَ بْنِ وَرْدٍ بْنِ أَبِي بَطَّالٍ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
 مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ عُمَرَ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْحَسَنِيِّ الْإِدْرِيسِيِّ
 الشَّادِلِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ وَنُفِعْنَا بِهِ آمِينَ أَسْتَأْذِنُ الطَّائِفَةَ الْعَلِيَّةَ
 الشَّادِلِيَّةَ مِنْ صُوفِيَّةِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ أَيْ لَمَّا وَرَدَ مِنَ الْمَغْرِبِ
 نَزَلَ بِهَا قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ شَيْخُ مَشَايِخِنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ
 مَسْعُودٍ الْيُوسَيِّ فِي شَرْحِ دَالِيَّةٍ حَيْثُ قَالَ : الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيٌّ بْنُ
 عَبْدِ الْجَبَّارِ الزَّوِيلِيِّ وَنُسِبَ إِلَى شَادِلَةَ لِأَنَّهُ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهَا
 وَلَيْسَ مِنْهَا كَمَا تَوَهَّمَ صَاحِبُ الْقَامُوسِ وَاقْتَفَى أَثَرَهُ تَلْمِيزُهُ شَيْخُنَا
 الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَسْنَدَاوِيِّ وَأَقَرَّهْهُ عَلَى مَا قَالَهُ وَلَهُ رَضِي
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَرْجَمَهُ مَبْدُوسُوطَةً فِي لَطَائِفِ الْمَنَنِ وَغَيْرِهِ .
 وَلِدَ رَضِي اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ فِي سَنَةِ 591 ، وَيُقَالُ : سَنَةِ 593 ، بِقَرْبَةِ
 غُمَارَةَ مِنْ قُرَى إِفْرِيقِيَّةَ بِالْقُرْبِ مِنْ سَيِّتَةِ ثَمَّ انْتَقَلَ إِلَى
 تُونُسَ وَسَكَنَ شَادِلَةَ مِنْ قُرَى إِفْرِيقِيَّةَ وَدَخَلَ الشَّارِقَ وَتَوَفَّى
 بِصَحْرَاءِ عَيْذَابَ سَنَةِ 656 ، فِي شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ أَبُو شَوَّالٍ . وَفِيهِمْ
 يَقُولُ الْأُسْتَاذُ الْعَارِفُ بِالسُّلَّةِ تَعَالَى تَاجُ الدِّينِ أَبُو الْفَضْلِ وَأَبُو
 الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَطَاءٍ الْإِسْكَندَرِيِّ صَاحِبُ
 كِتَابِ التَّنْزِيرِ فِي إِسْقَاطِ التَّحْقِيقِ بِيْرِ شَارِحِ الْحِكَمِ وَغَيْرَهُمَا الْمُتَوَفَّى
 بِمِصْرَ سَنَةِ 709 ، وَقَدْ أَخَذَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُرْسِيِّ وَغَيْرِهِ :
 تَمَسَّكَ بِحُبِّ الشَّادِلِيَّةِ تَلَقَّى مَا ... تَرُومُ فَحَقَّقَ ذَاكَ مِنْهُمْ
 وَحَمَلَهُ .

ولا تَعْدُوْنَ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ ... زُجُومٌ هُدَى فِي أَعْيُنِ
الْمُتَأَمِّلِ .

" ولا تَحْتَجِبْ عَنْهُمْ بِلُيْسٍ لِبَاسِهِمْ فَأَنْوَارُهُمْ فِي السِّرِّ تَعْلُو
وتَنْزِلِي .

وَجَاهِدْ تُشَاهِدْ كَيْ تَرَاهُمْ حَقِيقَةً ... فَمَا فُقِدُوا كَلَّا وَلَكِنْ
بِمَعْزِلٍ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْقُرَشِيِّ " الْمَخَائِي " :
الشَّادِلِي .

أَنَا شَادِلِي مَا حَيِّتُ وَإِنْ أَمُتْ ... فَمَشُورَتِي فِي النَّاسِ أَنْ
يَتَشَدَّلُوا وَقَالَ غَيْرُهُ : تَمَسَّكَ بِحُبِّ الشَّادِلِي فَإِنَّهُ لَهُ طُرُقُ
التَّسْلِيكِ فِي السِّرِّ وَالْجَهْرِ .

" أَبُو الْحَسَنِ السَّامِي عَلَى أَهْلِ عَصْرِهِ كَرَامَاتُهُ جَلَّتْ عَنْ الْعَدِّ
وَالْحَصْرِ وَقَالَ غَيْرُهُ : .

تَمَسَّكَ بِحُبِّ الشَّادِلِي فَتَلَقَّ مَا ... تَرُومُ وَحَقِّقْ ذَا الْمَنَاطِ
وَحَصِّلَا .

تَوَسَّلْ بِهِ فِي كُلِّ حَالٍ تُرِيدُهُ ... فَمَا خَابَ مَنْ يَأْتِي بِهِ
مُتَوَسِّلًا قَالَ شَيْخُنَا : وَمِنَ الْعَجَائِبِ مَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْعَارِفُ
الْجَامِعُ أَبُو الْعَبَّاسِ سَيِّدِي أَحْمَدُ بْنُ نَاصِرٍ فِي رَحْلَتِهِ عَنْ كِتَابِ الْأَذْكَارِ
لِلْمَقْرِيزِيِّ أَنَّ الشَّادِلِيَّ بِصَمِّ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ قَالَ :
وَكَتَبْتُ لَهُ لِأَنَّ لَا نَنْطِقُ بِهِ إِلَّا بِكَسْرِ الذَّالِ انْتَهَى